

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/43/706
14 October 1988
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الثالثة والأربعون
البند ١٢ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

مندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين

تقرير الأمين العام

١ - أنشئ صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين عملاً بقرار الجمعية العامة ١٣١/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ لغرض تقديم المساعدة المالية إلى ممثلي جماعات السكان الأصليين ومنظماتهم الذين يرغبون في الاشتراك في مداولات الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين . والفريق العامل الذي أنشئ عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/١٩٨٣ المؤرخ في ٧ أيار/مايو ٢٩٨٣ هو جهاز تابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، ويجتمع سنوياً في جنيف .

٢ - ويقوم الأمين العام بإدارة صندوق التبرعات طبقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والأحكام الأخرى ذات الصلة بهذا الصندوق (انظر E/CN.4/Sub.2/1983/20) ويستعين الأمين العام في أدائه لهذه المهمة بمشورة مجلس أمناء يتألف من خمسة أشخاص لديهم خبرة تتصل بقضايا السكان الأصليين ويعملون بمفهوم الشخصية ويعين الأمين العام أعضاء المجلس لفترة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بالتشاور مع رئيس اللجنة الفرعية على أن يكون أحد أعضاء المجلس على الأقل ممثلاً لإحدى منظمات السكان الأصليين المعترف بها على نطاق واسع .

٣ - وعقد مجلس الأمناء دورته الأولى في نيسان/أبريل ١٩٨٨ توقعاً لإنعقاد دورة الفريق العامل السادسة في آب/أغسطس ١٩٨٨ . ويتألف المجلس من السيد ليف دنجلد ،

والسيد اليون سيني ، والسيد هيوي تاورا ، والسيد دانيلو تورك ، والسيد أونستو ويلمزن - دياز الذي انتخب رئيسا للمجلس .

٤ - وقد وضعت الجمعية العامة ، في القرار ١٣١/٤٠ ، معايير معينة يجب توفرها في المستفيدين من المساعدة التي يقدمها الصندوق . وبالإضافة إلى ذلك نظر المجلس في عناصر أكثر تفصيلا لمعايير الانتقاء التي طبقت في دورته الأولى وستراد هذه العناصر ، فضلا عن ذلك ، في نماذج للطلبات التي ستوزع قبيل انعقاد الدورات المقبلة للمجلس .

٥ - وتوقعت الجمعية العامة في قرارها ١٣١/٤٠ أن يكون التمويل بواسطة التبرعات المقدمة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية والكيانات الخاصة أو العامة الأخرى . وحتى ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ ، كانت التبرعات التي وردت استجابة لطلب وجهه الأمين العام هي من الحكومات التالية :

استراليا	١٤٣٠٧	دولارات
السويد	١٠٠٠٠	دولار
فنلندا	٢٧٦٠٥	دولارات
كندا	٢٧٠٠٠	دولار
النرويج	٣٠٠٠٠	دولار
نيوزيلندا	١٠٦٥٦	دولارا
هولندا	١٥٠٠٠	دولار

٦ - علاوة على ذلك ، قدم المجلس الأعلى للكريين في كويبك (كندا) ومركز شمين غايكو (اليابان) تبرعات للصندوق قدرها ٨١٤,٨١ دولارا و ٧٥٥ دولارا على التوالي .

٧ - وبحث المجلس ، في دورته الأولى ، الطلبات المقدمة لمنح مساعدات مالية لـ ٨٦ ممثلا للسكان الأصليين . وعلى أساس المبالغ المتاحة ، أوصى بمنح ٢٧ منحة مقرر وإقامة . والمستفيدون المختارون الـ ٢٧ هم من ١٩ بلدا هي : الأرجنتين ، وإكوادور ، وباراغواي ، وبنما ، وبوليفيا ، وبيرو ، وسورينام ، وشيلي ، وغواتيمالا ، وغيانا الفرنسية ، والفلبين ، وكندا ، وكولومبيا ، والمكسيك ، ونيكاراغوا ، ونيوزيلندا ، والهند ، وهندوراس ، والولايات المتحدة الأمريكية . وقد أيد الأمين العام توصيات المجلس .

٨ - وقد حضر ٣٥ ممثلا من بين المستفيدين المختارين من السكان الأصليين ، الدورة السادسة للغريق العاقل المعني بالسكان الأصليين ، التي عقدت في جنيف في الفترة من

١ إلى ٥ آب/أغسطس ١٩٨٨ . ومدر تقرير الدورة في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/1988/24
و Add.1-2 .

٩ - وأعرب مجلس الأمناء ، في دورته الأولى ، عن رغبته في أن تنشر المعلومات عن أنشطة الصندوق على نطاق واسع قبل انعقاد دورته الثانية ، بما في ذلك توزيع نماذج الطلبات على جماعات السكان الأصليين ومنظماتهم . كما أكد المجلس على الحاجة إلى بذل جهود إضافية في مجال جمع التبرعات .

١٠ - ومن المقرر عقد الدورة الثانية لمجلس الأمناء في نيسان/أبريل ١٩٨٩ أي قبل عقد الدورة السابعة للفريق العامل في آب/أغسطس ١٩٨٩ .
